



STRANGE CHOICES OF IMAM AL-TABARI (D. 310 AH) IN HIS TAFSIR THAT CONTRADICT OTHER INTERPRETERS

Dr. Hamid Hussein Matar

University of Fallujah / College of Islamic Sciences / Department of the
Qur'an and its Sciences

hamid-hussienmatar@uofallujah.edu.iq

07505787299

Abstract

All praise is due to Allah, Lord of the worlds, and peace and blessings be upon the mercy to the worlds, our master Muhammad, his family, and his companions.

Imam Al-Tabari, may Allah have mercy on him, authored a remarkable exegesis titled "Jami' al-Bayan fi Ta'wil Ayat al-Qur'an," which has become one of the most comprehensive interpretive works in Islamic history. In this text, he meticulously interprets the verses of the Qur'an with a scientific approach, integrating various Islamic disciplines, including jurisprudence, principles of faith, recitations, hadith, and other sciences, making his tafsir a significant scholarly reference.

This work has attracted considerable attention from the scholars of the ummah, both ancient and modern. They have benefited from it in their own writings and have drawn from it insights that assist them in interpret-



ing the verses of the Holy Qur'an. Al-Tabari's tafsir occupies a prestigious place in Islamic libraries, where numerous dissertations and scholarly theses have been composed to examine his methodology and style, as well as to study the diverse sciences contained within it.

In this context, I aspired to be among those who benefit from this rich scientific heritage. Thus, I decided to study the peculiar choices made by Imam Al-Tabari in his tafsir, which have drawn dissent from other interpreters. I aim to present these opinions and illuminate the aspects of these choices while delineating the differing perspectives in the interpretation of Qur'anic texts.

Keywords: (Choices – Al-Tabari – Strange – Interpreters)





الاختيارات الغريبة للإمام الطبري (ت: ٣١٠هـ) في تفسيره

التي خالفه فيها المفسرون

م.د. حامد حسين مطر

جامعة الفلوجة/كلية العلوم الاسلامية/قسم القرآن الكريم وعلومه

البريد الالكتروني: hamid-hussienmatar@uofallujah.edu.iq

الهاتف: ٠٧٥٠٥٧٨٧٢٩٩

الملخص:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رحمة الله للعالمين سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، وبعد: لقد صنّف الإمام الطبري رحمه الله تعالى تفسيراً ماتعاً أسماه (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، الذي أصبح من أشمل الكتب التفسيرية في التاريخ الإسلامي، إذ تناول فيه تفسير آيات القرآن بأسلوب علمي دقيق، وجمع بين مختلف المعارف الإسلامية من فقه، وأصول، وقراءات، وحديث، وغير ذلك من العلوم التي جعلت من تفسيره مرجعاً علمياً هاماً. وقد لقي هذا العملُ اهتماماً بالغاً من علماء الأمة قديماً وحديثاً، فاستفادوا منه في تأليفاتهم، وأخذوا منه ما يعينهم في تفسير آيات القرآن الكريم، واحتلَّ هذا التفسير مكانةً رفيعةً في المكتبة الإسلامية، حيث ألفت العديد من الرسائل والأطاريح العلمية التي تناولت منهجه وأسلوبه، كما تمَّت دراسة مختلف العلوم التي وردت فيه. وفي هذا السياق، رغبتُ أن أكون من الذين استفادوا من هذا الموروث العلمي الغني، فقررت دراسة الاختيارات الغريبة التي اختارها الإمام الطبري في تفسيره، والتي خالفه فيها المفسرون، محاولاً أن أستعرض هذه الآراء، وأسلط الضوء على جوانب هذه الاختيارات، مع تحديد وجهات النظر المختلفة في تفسير النصوص القرآنية. الكلمات المفتاحية: (اختيارات - الطبري - الغريبة - المفسرون).



الاختيارات الغريبة للإمام الطبري (ت: ٣١٠هـ) في تفسيره التي خالفه فيها المفسرون

م.د. حامد حسين مطر

جامعة الفلوجة/كلية العلوم الاسلامية/قسم القرآن الكريم وعلومه

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ليكون للعالمين نذيراً، والصلاة والسلام الدائمين الأبديين المتصلين على حبيبنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
أمّا بعد..

فإنّ من أنفس ما يصرف فيه الانسان الانفاس، وانفع ما يمضي فيه الأوقات هو تدبر القرآن الكريم وفهمه، وإنّ أشرف العلوم هي التي تدور حول القرآن الكريم، فتشرح غامضه وتوضح مبهمه، وتبين جوانب العظمة في آياته، فشرف العلم من شرف المعلوم.
وقد اعتنى القرآن الكريم في آيات عديدة بالدعوة إلى تدبره والعمل به، وهو الثمرة المرجوة من إنزاله كما في قوله تعالى: ﴿كَتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^(١).
أهمية الموضوع:

يُعد الإمام الطبري رحمه الله من علماء الامة الذين لم تجد الدنيا بمثله، فقد وهب حياته لكتاب الله وسنة نبيه، ويُعد تفسيره (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) واحداً من أضخم كتب التفسير في تاريخ الإسلام، حيث جمع فيه بين التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي، ورغم هذا المكانة العالية التي حظي بها، فقد كانت بعض اختيارات الإمام الطبري رحمه الله تعالى موضع نقدٍ من العلماء والمفسرين الذين تعقبوا بعض آرائه، وبخاصة فيما يتعلق باختياراته الغريبة في تفسير بعض الآيات، أو القراءات القرآنية.
أهداف الدراسة:

(١) سورة ص: ٢٩.



وتهدف هذه الدراسة إلى استعراض أشهر الاختيارات الغربية للإمام الطبري التي تعقبها العلماء، مع توضيح الردود والاستدراكات التي قدمها هؤلاء العلماء على آرائه، وقد وصفت هذه الاختيارات بالغريبة؛ لأنني لم أجد من المفسرين من وافقه عليها، أو التمس له العذر فيها وهي تشمل:

١. تفسيره ﴿وَاهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ بالربط بالحبال.
٢. حمله قراءة الكسر ﴿وَأَرْجِلُكُمْ﴾ على تخيير الغسل أو المسح.
٣. تفسيره للذبيح بإسحاق وليس إسماعيل.
٤. رده لعدد من القراءات القرآنية المتواترة.
٥. تفسيره بأن المغرب هو من طرفي النهار.

وفي الختام أسأل الله العليّ القدير أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يتقبله وينفع به.

توطئة: في حياة الامام الطبري.

أولاً: اسمه ونسبه وكنيته:

هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير (وقيل: يزيد بن خالد) بن غالب، وكنيته: أبو جعفر الطبري^(١)، وذكر الذهبي له القاباً عديدة (الامام .. المجتهد .. عالم العصر)^(٢)، وفي تهذيب الاسماء واللغات (الحافظ)^(٣).

(١) يُنظر في ترجمته: الوافي بالوفيات، الصفدي: ٢/٢١٢، وتاريخ بغداد، الخطيب: ٢/٥٤٨، المنتظم في تاريخ الملوك والامم: ابن الجوزي: ١٣/٢١٥.

(٢) يُنظر: تذكرة الحفاظ، الذهبي: ٢/٢٠١.

(٣) يُنظر: تهذيب الاسماء واللغات، النووي: ٢/٩٥.



ثانيًا: ولادته ونشأته وطلبه للعلم:

ولد الإمام الطبري في آخر سنة (٢٢٤هـ)، وقيل: في أول سنة (٢٢٥هـ)^(١) في إقليم طبرستان في مدينة (آمل) حيث تعلم وتفقه على شيوخها^(٢)، ونشأ رحمه الله تعالى نشأة حسنة منذ صغره في رعاية والده^(٣)، وقد أشار الى ذلك بنفسه فقال: "حفظت القرآن ولي سبع سنين، وصليت بالناس وأنا ابن ثمان سنين، وكتبت الحديث وأنا ابن تسع سنين، ورأى لي أبي في النوم أنني بين يدي رسول الله ﷺ، وكان معي مخلعة مملوءة حجارة وأنا أرمي بين يديه، فقال له المعبر: إنه إن كبر نصح في دينه، وذبت عن شريعته، فحرص أبي على معونتي على طلب العلم، وأنا حينئذ صبي صغير"^(٤).

تنقل الإمام بين الأمصار لطلب العلم كالبصرة والكوفة ومصر والشام، ثم استوطن بغداد، وأقام فيها حتى وافته المنية سنة (٣١٠هـ)^(٥).

ثالثًا: مذهبه:

كان الإمام الطبري رحمه الله تعالى شافعي المذهب فقد أخذ الفقه الشافعي، وقد ذكر ذلك بنفسه فقال: "أظهرت فقه الشافعي، وأفنيته به ببغداد عشر سنين"^(٦) وقد أخذ العلم عن جملة من الفقهاء منهم الربيع المرادي، والحسن الزعفراني، حتى أصبح من كبار الشافعية، ثم صار مجتهدًا مطلقًا، فانفرد بمذهب

(١) يُنظر: البداية والنهاية، ابن كثير: ٥٤٨/٢، وتذكرة الحفاظ، الذهبي: ٢٠١/٢ وانباء الرواة، القفطي: ٨٩/٣.

(٢) يُنظر في ترجمته: الوافي بالوفيات، الصفدي: ٢١٢/٢، وتاريخ بغداد، الخطيب: ٥٤٨/٢، المنتظم في تاريخ الملوك والامم: ابن الجوزي: ٢١٥/١٣.

(٣) يُنظر: سير اعلام النبلاء، الذهبي: ٢٦٩/١٤.

(٤) إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، الحموي: ٢٤٤٦/٦.

(٥) يُنظر: البداية والنهاية، ابن كثير: ٨٤٩/١٤، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد: ٣٠/١.

(٦) طبقات الشافعية، السبكي: ١٢٣/٣. وسير اعلام النبلاء، الذهبي: ٢٧٥/١٤.



مستقل لم يكتب له الدوام والاستمرار، وذلك لذهاب مدوناته، وتفرق أصحابه وأتباعه، وانقطاعهم بعد الاربعائة^(١).

رابعاً: ثناء العلماء عليه:

أثنى عليه العلماء والفضلاء فقال ابن خزيمة: "نظرت في تفسيره من أوله إلى آخره، فما أعلم على أديم الأرض أعلم من ابن جرير"^(٢).

وقال تلميذه الفرغاني: "كان محمد بن جرير ممن لا تأخذه في الله لومة لائم، مع عظيم ما يلحقه من الأذى والشناعات من جاهل وحاسد وملحد، فأما أهل العلم والدين فغير منكرين علمه وزهده في الدنيا ورفضه لها"^(٣).

وقال الخطيب البغدادي: "كَانَ ابْنُ جَرِيرٍ أَحَدَ الْأَثَمَةِ، يُحْكَمُ بِقَوْلِهِ وَيُرْجَعُ إِلَى رَأْيِهِ لِمَعْرِفَتِهِ وَفَضْلِهِ، جَمَعَ مِنَ الْعُلُومِ مَا لَمْ يَشَارِكْهُ فِيهِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ، وَكَانَ حَافِظًا لِكِتَابِ اللَّهِ، عَارِفًا بِالْقِرَاءَاتِ، بَصِيرًا بِالْمَعَانِي، فَفِيهَا فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ، عَالِمًا بِالسُّنَنِ وَطَرَفِهَا، صَحِيحًا وَسَقِيمًا، وَنَاسِخًا وَمَنْسُوخًا، عَارِفًا بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْخَالِفِينَ فِي الْأَحْكَامِ، وَمَسَائِلِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، عَارِفًا بِأَيَّامِ النَّاسِ وَأَخْبَارِهِمْ"^(٤).

وقال الخليلي: "أشهر من أن يُذكر، جامع في العلوم، إمام، سمع بالري محمد بن حميد وأقرانه، وبالعراق أحمد بن عبدة الضبي، ونصر بن علي الجهضمي، وارتحل إلى الشام، ومصر، ولا يُعد شيوخه، سمع منه الأئمة"^(٥).

(١) يُنظر: طبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح: ١ / ١٠٧، والديباج المذهب، ابن فرحون: ١٣.

(٢) لسان الميزان، ابن حجر: ٢٥٧ / ٧.

(٣) تاريخ بغداد، الخطيب: ٥٥١ / ٣.

(٤) المصدر نفسه: ١٦١ / ٢.

(٥) الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، ابن قطلوبغا: ٢١٦ / ٨.



وقال الذهبي: "الإمام العلم، المجتهد، عالم العصر، أبو جعفر الطبري، صاحب التصانيف البديعة ... وكان من أفراد الدهر علما، وذكاء، وكثرة تصانيف، قلَّ أن ترى العيون مثله" ^(١).

خامسًا: بعض مناقبه:

قال الخطيب: " سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ اللُّغَوِيَّ يَقُولُ : مَكَثَ ابْنُ جَرِيرٍ أَرْبَعِينَ سَنَةً، يَكْتُبُ كُلَّ يَوْمٍ أَرْبَعِينَ وَرَقَةً " ^(٢).

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَرَّغَانِي: "أُرْسِلَ إِلَيْهِ الْعَبَّاسُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَزِيرُ : قَدْ أَحْبَبْتَ أَنْ أَنْظُرَ فِي فَقْهِهِ، وَسَأَلَهُ أَنْ يَعْمَلَ لَهُ مَخْتَصَرًا ، فَعَمِلَ لَهُ كِتَابَ (الْخَفِيفِ) وَأَنْفَذَهُ إِلَيْهِ، فَوَجَّهَ إِلَيْهِ بِأَلْفِ دِينَارٍ فَلَمْ يَقْبَلْهَا، فَقِيلَ لَهُ: تَصَدَّقْ بِهَا. فَلَمْ يَفْعَلْ " ^(٣).

وقال أيضًا: "إِنَّ قَوْمًا مِنْ تِلَامِذَةِ أَبِي جَعْفَرِ الطَّبْرِيِّ، حَسَبُوا لِأَبِي جَعْفَرٍ مِنْذُ بَلَّغَ الْحُلُمَ، إِلَى أَنْ مَاتَ، ثُمَّ قَسَمُوا عَلَى تِلْكَ الْمُدَّةِ أَوْرَاقَ مَصْنَفَاتِهِ، فَصَارَ لِكُلِّ يَوْمٍ أَرْبَعِ عَشْرَةَ وَرَقَةً " ^(٤).

سادسًا: مؤلفاته:

خَلَّفَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى كَثِيرًا مِنَ التَّصَانِيفِ الْبَدِيعَةِ حَتَّى صَارَ مَوْلاَفَاتِهِ مِيرَاثًا عِلْمِيًّا مُمْتِيزًا، مِنْ أَهْمِهَا: كِتَابُ التَّفْسِيرِ (جَامِعُ الْبَيَانِ عَنْ تَأْوِيلِ آيِ الْقُرْآنِ)، وَ(تَارِيخُ الْمُلُوكِ وَالْأَمَمِ)، وَ(تَهْذِيبُ الْأَثَارِ وَتَفْصِيلُ مَعَانِي الثَّابِتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَخْبَارِ)، وَ(اِخْتِلَافُ الْفُقَهَاءِ)، وَ(لَطِيفُ الْقَوْلِ فِي أَحْكَامِ شُرَائِعِ الْإِسْلَامِ)، وَ(التَّبَصُّرُ فِي مَعَالِمِ الدِّينِ)، وَ(صَرِيحُ السَّنَةِ) وَكُتِبَ كَثِيرَةٌ أُخْرَى ^(٥).

(١) سير أعلام النبلاء، الذهبي: ٢٦٧/٤.

(٢) تاريخ الإسلام، للذهبي ١٦٠/٧.

(٣) طبقات الشافعية: ابن قاضي شهبة: ١٠٠/١.

(٤) المصدر نفسه: ١٠٠/١.

(٥) يُنْظَرُ: إِرْشَادُ الْأَرَبِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَدِيبِ، الْحُمُوي: ٢٤٥-٢٦٦، وسير اعلام النبلاء، الذهبي: ٢٧٤/١٤.



سابعاً: وفاته:

توفي رحمه الله تعالى وقت المغرب من عشية الأحد وقيل عشية السبت ليومين بقيا من شوال، وقيل في العشر الاواخر من شوال سنة (٣١٠ هـ) وقد بلغ من العمر (٨٥) سنة، ودفن في داره ببغداد^(١).

المطلب الأول: اختياره معنى الربط بالحبال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾^(٢).

في تفسيره لهذه الآية، يختار الإمام الطبري رحمه الله تعالى تفسير (الهجر) في سياق قوله تعالى: ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ﴾ بالربط، أو الاحتجاز بالحبال، ويشير إلى تقييد المرأة في حالة نشوزها، مبيّناً إلى أنّ هذا التفسير لا تتناقض مع معاني الهجر في اللغة العربية^(٣).

فقال الامام الطبري رحمه الله تعالى ما نصّه: "فَأَوَّلَى الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ﴾ مُوجَّهًا مَعْنَاهُ إِلَى مَعْنَى الرِّبْطِ بِالْهَجَارِ عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ لِلْبَعِيرِ إِذَا رَبَطَهُ صَاحِبُهُ بِحَبْلٍ عَلَى مَا وَصَفْنَا: هَجَرَهُ فَهُوَ يَهْجُرُهُ هَجْرًا، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مَعْنَاهُ كَانَ تَأْوِيلُ الْكَلَامِ: وَاللَّائِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ، فَعِظُوهُنَّ فِي نُشُوزِهِنَّ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ اتَّعَظْنَ فَلَا سَبِيلَ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ، وَإِنَّ أَيْنَ الْأَوْتَةِ مِنْ نُشُوزِهِنَّ فَاسْتَوْتَقُوا مِنْهُنَّ رِبَاطًا فِي مَضَاجِعِهِنَّ، يَعْنِي فِي مَنَازِلِهِنَّ وَبُيُوتِهِنَّ الَّتِي يَضْطَجِعْنَ بِهَا وَيُضَاجِعْنَ فِيهَا أَرْوَاجَهُنَّ"^(٤). وقد أشار ابن الفرس إلى هذا التفسير أيضاً، وذكره بصيغة التمرّيص التي تُشعر بضعف القول أو الرواية فقال: "وقيل: معناه اربطوهنَّ في المضاجع بالهजार كما يُربط البعير به، وهو حبل يُشدُّ به البعير"^(٥).

(١) يُنظر: البداية والنهاية، ابن كثير: ٨٤٩/١٤، وتاريخ بغداد، الخطيب: ٥٤٨/٢، وشذرات الذهب في اخبار من ذهب، ابن العماد: ٣٠/١، وسير أعلام النبلاء، الذهبي: ١٤/٢٧٣.

(٢) النساء، من الآية: ٣٤.

(٣) للهجر معان كثيرة للاطلاع عليها يُنظر: العين، الفراهيدي، مادة هجر: ٣/٣٨٦.

(٤) جامع البيان، الطبري: ٦/٧٠٧.

(٥) أحكام القرآن، ابن الفرس: ٢/١٧٨.



ردود المفسرين:

أقول: وهذا التفسير غريب من الإمام الطبري لم أجد من وافقه عليه، بل إنَّ المتتبع لكتب التفسير يجد أنَّ العلماء من سلفنا الصالح، ومن جاء بعدهم قد خالفه في ذلك، وتعقبه عليه نذكر منهم:
الزمخشري: فقد ذكر الزمخشري هذا القول بصيغة التمريض فقال: "وقيل: معناه أكرهوهنَّ على الجماع واربطوهن، من هجر البعير إذا شدَّ بالهजार"^(١). ونجده بعد ذلك يُشنع على من فسَّر الآية بالربط كما يُربط البعير، وأنَّ هذا من تفسير الثقلاء^(٢).

أما ابن عطية: فنقل قول ابن عباس رضي الله عنه في معنى المجر في الآية فقال: "معناه وقولوا لهن هجرا من القول، أي إغلاظا، حتى يراجعن المضاجع، وهذا لا يصح تصريفه إلا على من حكى هجر وأهجر بمعنى واحد، وقال الطبري: معناه اربطوهن بالهजार، كما يربط البعير به، وهو حبل يشد به البعير، فهي في معنى اضربوهن ونحوها، ورجح الطبري منزعه هذا وقدح في سائر الأقوال، وفي كلامه في هذا الموضوع نظر"^(٣).

ابن العربي: فكان ردّه متضمناً تعجباً شديداً من اختيار الطبري لهذا التفسير فقال: "يا لها هَفْوةٌ من عالمٍ بالقرآن والسُّنة، وإني لأعجبكم من ذلك؛ إنَّ الَّذِي أجزأه على هذا التأويل، ولمَّ يُردَّ أن يُصرَّحَ بأنَّه أخذهُ مِنْهُ، هُوَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ امْرَأَةَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ كَانَتْ تَخْرُجُ حَتَّى عَوَّتَبَ فِي ذَلِكَ. قَالَ: وَعَتَبَ عَلَيْهَا وَعَلَى صَرَّتْهَا، فَعَقَدَ شَعْرَ وَاحِدَةٍ بِالْأُخْرَى، وَصَرَّتْهُمَا صَرّاً شَدِيداً، وَكَانَتْ الصَّرَّةُ أَحْسَنَ اتِّقَاءٍ، وَكَانَتْ أَسْمَاءُ لَا تَتَّقِي؛ فَكَانَ الصَّرْبُ بِهَا أَكْثَرَ وَآثَرَ، فَشَكَّنَتْهُ إِلَى أَبِيهَا أَبِي بَكْرٍ؛ فَقَالَ لَهَا: أَيُّ بَنِيَّةٍ اصْبِرِي؛ فَإِنَّ الزُّبَيْرَ رَجُلٌ صَالِحٌ، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ زَوْجَكَ فِي الْجَنَّةِ، وَلَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا ابْتَكَرَ بِالْمَرْأَةِ تَزَوُّجَهَا فِي الْجَنَّةِ"^(٤).

وكان سبب تعجب ابن العربي كما ذكر أنه نظر في موارد كلمة (هجر) في لسان العرب فوجدها تدور على سبعة معانٍ: (ضِدَّ الْوَصْلِ، مَا لَا يَنْبَغِي مِنَ الْقَوْلِ، مُجَانَبَةُ الشَّيْءِ، هَذَا يَأْنِي الْمَرِيضِ، انْتِصَافُ النَّهَارِ،

(١) الكشف، الزمخشري: ١ / ٥٠٧.

(٢) يُنظر: المصدر نفسه: ١ / ٥٠٧.

(٣) الاخر الوجيز، ابن عطية: ٢ / ٤٨.

(٤) أحكام القرآن، ابن العربي: ١ / ٥٣٣.



الشَّابُّ الْحَسَنُ، الْحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ فِي حِفْوِ الْبُعِيرِ ثُمَّ يُشَدُّ فِي أَحَدِ رُسْعَيْهِ) فإذا كانت كلها ترجع إلى معنى البُعد، فلماذا يتكلف الإمام الطبري ويختار معنى الربط بالحبال؟^(١).

أما القرطبي: في تفسيره المسمى "الجامع لأحكام القرآن"، فقد أشار إلى أن الهجر في هذه الآية ليس معتمداً على ربط الحبال، وقد ورد في الحديث الشريف في تكريم المرأة قوله ﷺ: ((خيركم خيركم لأهله))^(٢). فقال: "وَقِيلَ: أَيُّ شُدُوهُنَّ وَثَاقًا فِي بُيُوتِهِنَّ، مِنْ قَوْلِهِمْ: هَجَرَ الْبُعِيرَ أَيُّ رَبَطَهُ بِالْهَجَارِ، وَهُوَ حَبْلٌ يُشَدُّ بِهِ الْبُعِيرُ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الطَّبْرِيِّ وَقَدَحَ فِي سَائِرِ الْأَقْوَالِ. وَفِي كَلَامِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ نَظَرٌ"^(٣).

أما الشوكاني: فقال: "وَوَظَّاهِرُ النَّظْمِ الْقُرْآنِيِّ أَنَّهُ يَجُوزُ لِلزَّوْجِ أَنْ يَفْعَلَ جَمِيعَ هَذِهِ الْأُمُورِ عِنْدَ مَخَافَةِ التُّشْوَرِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ لَا يَهْجُرُهَا إِلَّا بَعْدَ عَدَمِ تَأْثِيرِ الْوَعْظِ، فَإِنْ أَثَّرَ الْوَعْظُ لَمْ يَنْتَقِلْ إِلَى الْهَجْرِ، وَإِنْ كَفَاهُ الْهَجْرُ لَمْ يَنْتَقِلْ إِلَى الضَّرْبِ، فَإِنْ أَطْعَنَكُمْ كَمَا يَجِبُ وَتَرَكْنَ التُّشْوَرَ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا أَيُّ: لَا تَتَعَرَّضُوا لَهُنَّ بِشَيْءٍ مِمَّا يَكْرَهُنَّ لَا يَقُولُ وَلَا يَفْعَلُ"^(٤).

وقال: "إنَّ معنى الآية أن لا يكلف الأزواج النساء الحبَّ، فإنه ليس باختيارهنَّ، وفيه إشارة إلى الأزواج بِخُفْضِ الْجَنَاحِ وَلِينِ الْجَانِبِ، فَإِنْ كُنْتُمْ تَقْدِرُونَ عَلَيْهِنَّ فَادْكُرُوا قُدْرَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ قُدْرَةَ اللَّهِ تَعَالَى فَوْقَ كُلِّ قُدْرَةٍ"^(٥).

المطلب الثاني: اختياره في قراءة الكسر في قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^(٦) على تخيير الغسل أو المسح.

(١) يُنْظَرُ: المصدر نفسه: ١ / ٥٣٤.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ (رقم: ٣٨٩٥): ١٨٨/٦، وقال الترمذي: حسن غريب صحيح وأخرجه ابن حبان في صحيحه بترتيب ابن بلبان: كتاب النكاح، باب معاشرَةَ الزَّوْجَيْنِ، (رقم: ٤١٧٧): ٤٥٥/١.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٧٢ / ٥.

(٤) فتح القدير، الشوكاني: ١ / ٥٣٢.

(٥) المصدر نفسه: ١ / ٥٣٢.

(٦) سورة المائدة، من الآية: ٦.



حمل الطبري في تفسيره قراءة الكسر في كلمة ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ على تخيير الغسل أو المسح، مستنداً إلى أن القراءات القرآنية المختلفة تشير إلى إمكان المسح على الأرجل عند الوضوء، واعتبر أن المعنى المقصود من الآية هو أن المسلم يُخَيِّرُ بين الغسل والمسح على الأرجل.

قال الطبري رحمه الله تعالى: "فَوَجَّهْ صَوَابَ قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ذَلِكَ نَصَبًا لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ مَعْنَى غُومِهِمَا بِإِمْرَارِ الْمَاءِ عَلَيْهِمَا، وَوَجَّهْ صَوَابَ قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَهُ خَفَضًا لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ إِمْرَارِ الْيَدِ عَلَيْهِمَا، أَوْ مَا قَامَ مَقَامَ الْيَدِ مَسْحًا بِهَمَا غَيْرَ أَنْ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ، وَكَانَتِ الْقِرَاءَتَانِ كِلْتَاهُمَا حَسَنًا صَوَابًا" (١).

ثم قال: "فَأَعْجَبَ الْقَرَاءَتَيْنِ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَهَا قِرَاءَةً مَنْ قَرَأَ ذَلِكَ خَفَضًا؛ لِمَا وَصَفْتُ مِنْ جَمْعِ الْمَسْحِ الْمَعْنَيْنِ اللَّذِينَ وَصَفْتُ، وَلِأَنَّهُ بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ (٢)، فَالْعَطْفُ بِهِ عَلَى الرُّءُوسِ مَعَ قُرْبِهِ مِنْهُ أَوْلَى مِنَ الْعَطْفِ بِهِ عَلَى الْأَيْدِي، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾" (٣).

ردود المفسرين:

وقد خالف جمهور المفسرين الامام الطبري في هذا التوجيه نذكر منهم:

الزَّمَخْشَرِيُّ: رَدَّ تَفْسِيرَ آيَةِ الْمَسْحِ فَقَالَ: "قَرَأَ جَمَاعَةٌ ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بِالنَّصْبِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْأَرْجَلَ مَغْسُولَةٌ، فَإِنْ قُلْتُ: فَمَا تَصْنَعُ بِقِرَاءَةِ الْجَرِّ وَدُخُولِهَا فِي حُكْمِ الْمَسْحِ؟ قُلْتُ: الْأَرْجَلُ مِنْ بَيْنِ الْأَعْضَاءِ الثَّلَاثَةِ الْمَغْسُولَةِ تُغْسَلُ بِصَبِّ الْمَاءِ عَلَيْهَا، فَكَانَتْ مَطْنَةً لِلْإِسْرَافِ الْمَذْمُومِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، فَعُطِفَتْ عَلَى الثَّلَاثِ الْمَمْسُوحِ لَا لِمَسْحِهِ، وَلَكِنْ لِيَنْبَهَ عَلَى وَجُوبِ الْاِقْتِصَادِ فِي صَبِّ الْمَاءِ عَلَيْهَا، وَقِيلَ: إِلَى الْكَعْبَيْنِ فَجِيءَ بِالْغَايَةِ إِمَامَةً لظَنِّ ظَانَ بِحُسْبِهَا مَمْسُوحَةٍ؛ لِأَنَّ الْمَسْحَ لَمْ تُضْرَبْ لَهُ غَايَةٌ فِي الشَّرِيعَةِ" (٤)، فَنَجِدُ أَنَّ الزَّمَخْشَرِيَّ يُعَلِّلُ قِرَاءَةَ الْجَرِّ بِأَنَّهَا وَسِيلَةٌ لِمَنْعِ الْإِسْرَافِ فِي اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ.

قال ابن العربي: "وَالْقُرْآنُ نَزَلَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ، وَأَصْحَابِهِ رُءُوسُهُمْ وَعُلَمَاؤُهُمْ لُغَةً وَشَرْعًا، وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمَسْأَلَةَ مُحْتَمَلَةٌ لُغَةً مُحْتَمَلَةٌ شَرْعًا، لَكِنْ تُعْضَدُ حَالَةُ النَّصْبِ عَلَى حَالَةِ الْخَفَضِ بِأَنَّ

(١) جامع البيان، الطبري: ١٩٨/٨.

(٢) سورة المائدة، من الآية: ٦.

(٣) جامع البيان، الطبري: ٢٠٠/٨.

(٤) الكشف، الزَّمَخْشَرِيُّ: ٦١١/١.



النَّبِيِّ ﷺ غَسَلَ وَمَا مَسَحَ قَطُّ، وَبَإَنَّهُ رَأَى قَوْمًا تَلُوحُ أَعْقَابُهُمْ، فَقَالَ: ((وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ))^(١)، ((وَوَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ)). فَتَوَعَّدَ بِالنَّارِ عَلَى تَرْكِ إِيْعَابِ غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ؛ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى الْوُجُوبِ بِلَا خِلَافٍ، وَتَبَيَّنَ أَنَّ مَنْ قَالَ إِنَّ الرَّجْلَيْنِ مُمْسُوحَتَانِ لَمْ يَعْلَمْ بِوَعِيدِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى تَرْكِ إِيْعَابِهِمَا^(٢).

ثمَّ سرد ابن العربي بعد ذلك كلامًا طويلاً عن طريق النَّظَرِ البَدِيعِ يُبَيِّنُ فِيهِ أَنَّ الْقِرَاءَتَيْنِ مُحْتَمِلَتَانِ، غَيْرَ أَنَّ الْمُدْقِقَ يَظْهَرُ لَهُ صَحَّةُ الْقَوْلِ بِالْغَسْلِ؛ لِأَنَّ السَّنَّةَ جَاءَتْ بِهِ، فَلَمْ يَثْبِتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَسَحَ الْقَدَمَيْنِ فِي الْوُضُوءِ^(٣).

ابن عطية: ذهب إلى أنَّ معنى المسح في الآية هو الغسل مستندلاً بكلام العرب، فقال: "وذهب قومٌ من يقرأ بكسر اللام إلى أنَّ المسح في الرَّجْلَيْنِ هو الغسل، وروي عن أبي زيد أنَّ العرب تُسمي الغسل الخفيف مسحاً، ويقولون تمسحت للصلاة بمعنى غسلت أعضائي، وقال أبو عبيدة وغيره في تفسير قوله تعالى: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا﴾ أَنَّهُ الضَّرْبُ، وَيُقَالُ: مَسَحَ عِلَاوَتَهُ إِذَا ضَرَبَهُ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: فَهَذَا يَقْوِي أَنَّ الْمُرَادَ بِمَسْحِ الرَّجْلَيْنِ الْغَسْلُ"^(٤).

القرطبي: ذكر في تفسيره أنَّ إجماع العلماء على غسل الأرجل في الوضوء هو الصحيح، وأنَّ المسح على الأرجل لا يُقبل. فقال في معرض كلامه بأنَّ معنى المسح في الآية هو الغسل: "وَهُوَ الصَّحِيحُ، فَإِنَّ لَفْظَ الْمَسْحِ مُشْتَرَكٌ، يُطْلَقُ بِمَعْنَى الْمَسْحِ وَيُطْلَقُ بِمَعْنَى الْغَسْلِ، قَالَ الْهَرَوِيُّ: أَخْبَرَنَا الْأَزْهَرِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الدَّارِيِّ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: الْمَسْحُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ يَكُونُ غَسْلًا وَيَكُونُ مَسْحًا، وَمِنْهُ يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ أَعْضَاءَهُ: قَدْ تَمَسَّحَ، وَيُقَالُ: مَسَحَ اللَّهُ مَا بَكَ إِذَا غَسَلَكَ وَطَهَّرَكَ مِنَ الذُّنُوبِ، فَإِذَا ثَبَتَ بِالتَّقْلِيلِ عَنِ الْعَرَبِ أَنَّ الْمَسْحَ يَكُونُ بِمَعْنَى الْغَسْلِ فَتَرَجَّحَ قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْمُرَادَ

(١) أخرجه البخاري كتاب العلم، باب من رفع صوته بالعلم، رقم (٦٠): ٣٣/١، ورواه مسلم كتاب الطهارة، باب وجوب

غسل الرجلين بكماهما، رقم (٢٤١): ٢١٤/١.

(٢) أحكام القرآن، ابن العربي: ٧١/٢.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٧١/٢.

(٤) الخرز الوجيز، ابن عطية: ١٦٣/٢.



بِقِرَاءَةِ الْخُفْضِ الْغُسْلِ، بِقِرَاءَةِ النَّصْبِ الَّتِي لَا اخْتِمَالَ فِيهَا، وَبِكَثْرَةِ الْأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ بِالْغُسْلِ، وَالتَّوَعُّدِ عَلَى تَرْكِ غَسْلِهَا فِي أَخْبَارٍ صَحَاحٍ لَا تُحْصَى كَثْرَةُ أَخْرَجَهَا الْأَيْمَةُ^(١).

ابن كثير: رفض ابن كثير هذا التفسير مبيناً أن ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ في الآية تعني الغسل، وليس المسح مستنداً إلى الحديث النبوي: ((ويل للأعقاب من النار))، الذي يحث على غسل الأرجل.

وعدَّ ابن كثير رواية طائفة من السلف ومنهم الطبري بجواز المسح وهماً، ومن هذه الروايات على سبيل الاختصار "قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: قَالَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ لِأَنَسٍ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، إِنَّ الْحَجَّاجَ خَطَبَنَا بِالْأَهْوَاِ وَنَحْنُ مَعَهُ، فَذَكَرَ الطَّهَوْرَ فَقَالَ: فَاعْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ، وَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ بَنِي آدَمَ أَقْرَبَ مِنْ خَبَثِهِ مِنْ قَدَمَيْهِ، فَاعْسِلُوا بِطَوْنِهِمَا وَظَهْرِهِمَا وَعِرَاقِيهِمَا، فَقَالَ أَنَسٌ: صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ الْحَجَّاجُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا مَسَحَ قَدَمَيْهِ بِلَهْمَا، إِسْنَادٌ صَحِيحٌ إِلَيْهِ، وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا مُؤَمِّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ بِالْمَسْحِ وَالسَّنَةِ بِالْغُسْلِ، وَهَذَا أَيْضًا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ^(٢).

ثمَّ بَيَّنَّ ابن كثير رحمه الله تعالى بعد أن ذكر تلك الأقوال أن الواجب على المتوضئ غسْلُ الرَّجْلَيْنِ فَرَضًا لَا بُدَّ مِنْهُ لِلآيَةِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ الْوَارِدَةِ بِوُجُوبِ الْغُسْلِ، وَأَنَّ مِنْ أَوْجِبِ مَسْحِهِمَا كَمَا يَمْسَحُ الْخَفَ فَقَدْ ضَلَّ وَأَضَلَّ^(٣).

الشوكاني: أكد الشوكاني في فتح القدير أن القراءة الصحيحة التي يجب الأخذ بها هي قراءة الغسل للأرجل، وأن المسح هو تفسير خاطئ لا يتماشى مع الأدلة من السنَّة المشرفة.

فقال: "وَذَهَبَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ إِلَى أَنَّ فَرَضَهُمَا التَّخْيِيرُ بَيْنَ الْغُسْلِ وَالْمَسْحِ، وَجَعَلَ الْقِرَاءَتَيْنِ كَالرَّوَايَتَيْنِ، وَقَوَاهُ النَّحَاسُ، وَلَكِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ فِي السَّنَةِ الْمُطَهَّرَةِ بِالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ مِنْ فِعْلِهِ ﷺ وَقَوْلِهِ غَسَّلْ

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٩٢/٦.

(٢) جامع البيان، الطبري: ٥٨/١٠، وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٤٦/٣.

(٣) يُنْظَرُ: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٤٧/٣-٤٨.



الرَّجُلَيْنِ فَقَطْ، وَتَبَتَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: ((وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ))^(١) وَهُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا فَأَفَادَ وَجُوبَ غَسَلِ الرَّجُلَيْنِ، وَأَنَّهُ لَا يُجْزَى مَسْحُهُمَا، لِأَنَّ شَأْنَ الْمَسْحِ أَنْ يُصِيبَ مَا أَصَابَ وَيُخْطِئَ مَا أَخْطَأَ، فَلَوْ كَانَ مُجْزِئًا لَمَا قَالَ: ((وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ))^(٢).

ونقل قول ابن العربي: "اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ عَلَى وَجُوبِ غَسْلِهِمَا، وَمَا عَلِمْتُ مَنْ رَدَّ ذَلِكَ إِلَّا الطَّبْرِيُّ مِنْ فُقَهَاءِ الْمُسْلِمِينَ"^(٣).

أقول: بعد أن عرضنا اختيار الإمام الطبري رحمه الله في مسألة فرضية غسل الرجلين في الوضوء، وبينا أنه قد خيّر بين الغسل والمسح، ثم نقلنا أقوال المفسرين الذين جاؤوا من بعده، أصبح الأمر جلياً لا لبس فيه أن الفرض في الوضوء هو غسل الرجلين، ولا يجزئ المسح، وهو ما عليه جمهور العلماء، ويؤيده ما ورد في السنة النبوية المطهرة التي جاءت مبينة وموضحة وشارحة لكتاب الله تعالى، بينما لا نجد أي دليل من السنة على المسح.

ومن العجيب أن الإمام الطبري، الذي توفي في سنة (٣١٠هـ)، أي: في فترة تالية لزمن أئمة المذاهب الأربعة: أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، لم يطلع على آراء المذاهب وأدلتها، رغم كونه عالماً متخصصاً في التفسير والحديث والفقه، فمن غير المتوقع أن يكون قد غفل عن ما كتبه هؤلاء الأئمة في المسألة، فقد تناولوا الموضوع بإسهاب، أو ربّما كان قد اطلع على آرائهم، ولكنّه فضل الاعتماد على العمل بكلا الدليلين بدلاً من إهمال أحدهما.

المطلب الثالث: اختياره تفسير الذبيح بإسحاق وليس إسماعيل في قوله تعالى: ﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾^(٤).

(١) سبق تحريجه.

(٢) فتح القدير، الشوكاني: ٢ / ٢٢.

(٣) المصدر نفسه: ٢ / ٢٢.

(٤) سورة الصافات، الآية: ١٠٧.



ذهب الإمام الطبري في تفسيره إلى أنَّ الذبيح الذي أمره الله بذبحه هو إسحاق بن إبراهيم وليس إسماعيل، بناءً على تفسيره لسياق الآية والتَّصْوص التي ربطت إسحاق بالوعد القادم، وقد اختار هذا التفسير بناءً على بعض الروايات، ولكنه لم يكن يتفق مع الآراء السائدة التي كانت تقول إنَّ الذبيح هو إسماعيل. فقال رحمه الله تعالى بعد عرض الأقوال في المسألة: "وأولى القولين بالصواب في المفدي من ابني إبراهيم خليل الرحمن على ظاهر التنزيل قول من قال: هو إسحاق؛ لأنَّ الله قال: ﴿وَقَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾، فذكر أنَّه فدَى الغلامَ الحليمَ الذي بُشِّرَ به إبراهيم حين سأله أن يهب له ولدًا صالحًا من الصالحين، فقال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾^(١) فإذا كان المفديُّ بالذبح من ابنه هو المبشَّرُ به، وكان الله تبارك اسمه قد بيَّن في كتابه أنَّ الذي بُشِّرَ به هو إسحاق، ومن وراء إسحاق يعقوب، فقال جل ثناؤه: ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾^(٢) وكان في كل موضع من القرآن ذكر تبشيره إياه بولد، فإنَّما هو معنيٌّ به إسحاق، كان بيَّنَّا أن تبشيره إياه بقوله ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾^(٣) في هذا الموضع نحو سائر أخباره في غيره من آيات القرآن"^(٤).

ردود المفسرين:

وقد خالف جمهور المفسرين الإمام الطبري ومنهم:

الزمخشري: أثبت الزمخشري في تفسيره الكشف بوضوح أنَّ الذبيح في الآيات السابقة هو إسماعيل عليه السلام، مستدلًّا بجملة من الأدلة العقلية والنقلية التي تعزز هذا الرأي، منها: حديث ابن عباس رضي الله عنهما، حيث قال: ((هو الكبش الذي قرب هابيل فقبل منه، وكان يرعى في الجنة حتى فدَى به إسماعيل))^(٥).

(١) سورة الصافات، الآية: ١٠٠.

(٢) سورة هود، من الآية: ٧١.

(٣) سورة الصافات، الآية: ١٠١.

(٤) جامع البيان، الطبري: ٥٩٨/١٩.

(٥) يُنظر: الكشف، الزمخشري: ٥٥/٤، ولم أجد هذا الحديث في كتب السنة وإنما يذكره المفسرون.



ومن الأدلة القوية قول رسول الله ﷺ: ((أنا ابن الذبيحين))^(١)، عندما ناداه أحد الأعراب قائلاً: ((يا ابن الذبيحين، فتبسم ﷺ، وعندما سئل عن ذلك قال: إن عبد المطلب لما حفر بئر زمزم نذر الله: لئن سهل الله له أمرها ليزبحن أحد ولده، فخرج السهم على عبد الله، فمنعه أخواله وقالوا له: أفد ابنك بمائة من الإبل، ففداه بمائة من الإبل، والثاني إسماعيل))^(٢).

كما أورد الزمخشري عن محمد بن كعب القرظي: "أنَّ مجتهد بني إسرائيل كان إذا دعا يقول: اللهم إله إبراهيم وإسماعيل وإسرائيل، فتعجب موسى عليه السلام وسأل ربه: يا رب، ما لمجتهد بني إسرائيل إذا دعا، فقال: اللهم إله إبراهيم وإسماعيل وإسرائيل، وأنا بين أظهرهم؟ فأجابه الله: يا موسى، لم يجني أحدٌ حبَّ إبراهيم قط، ولا خيَّر بيني وبين شيء قط إلا اختارني، وأما إسماعيل فإنه جاد بدم نفسه، وأما إسرائيل فإنه لم يئأس من روعي في شدة نزلت به قط، وهذا تأكيد على فضل إسماعيل عليه السلام"^(٣).

وأورد أيضاً أنَّ الله تعالى وصف إسماعيل بالصبر في قوله تعالى: ﴿وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾^(٤)، وهذا الصبر إنما كان على الذبح، وكذلك وصفه بالصدق في قوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾^(٥)، لأنه وعد أباه بالصبر على الذبح وفي بذلك الوعد^(٦).

لقد أجاد الزمخشري في إيراد هذه الاستشهادات العقلية والنقلية التي تدلُّ على أنَّ الذبيح هو إسماعيل عليه السلام، وذلك لأنَّما تتميز بالقوة والرَّصانة، ما يجعلها أقوى من غيرها في هذا السياق. والله أعلم.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک کتاب تواریخ المتقدِّمین من الأنبياء والمرسلین باب ذکر من قال: إنَّ الذَّبيحَ إسحاق بن إبراهيم عليه السلام رقم الحديث (٤١٠٢): ٦٠٩/٢.

(٢) يُنظر: المصدر نفسه: ٥٦/٤، والحديث رواه الحاكم في المستدرک، باب ذکر اسماعيل بن ابراهيم عليهما السلام، رقم (٤٠٨١): ٣٩/٥، وقال عنه الذهبي في التلخيص: اسناده ضعيف.

(٣) الكشف، الزمخشري: ٥٦/٤، ولم أجد هذا الأثر في كتب السنة.

(٤) سورة الأنبياء، الآية: ٨٥.

(٥) سورة مريم، من الآية: ٥٤.

(٦) يُنظر: الكشف، الزمخشري: ٥٧/٤.



ابو حيان: ذكر في تفسيره البحر المحيط قصة الذبيح، ثم جاء بالأدلة الصريحة الصحيحة أن المقصود به هو اسماعيل عليه السلام، وإليك ما قاله:

قال بعد أن ذكر قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ﴾: "الظاهر أن هذه بشارة غير تلك البشارة، وأن الغلام الحليم المبشّر به إبراهيم هو إسماعيل، وأنه هو الذبيح لا إسحاق وهو قول ابن عباس، وابن عمر، ومعاوية بن أبي سفيان، ومحمد بن كعب القرظي، والشعبي، والحسن، ومجاهد، وجماعة من التابعين واستدلوا بظاهر هذه الآيات^(١).

واستدل أيضاً بقوله ﷺ: "((أنا ابن الذبيحين))"، ((وقول الأعرابي له: يا ابن الذبيحين، فتبسّم عليه السلام، يعني إسماعيل، وأباه عبد الله))^(٢)^(٣).

"وسأل الأصمعي أبا عمرو بن العلاء عن الذبيح فقال: يا أصمعي، أين عزب عنك عقلك؟ ومتى كان إسحاق مكّة؟ وهو الذي بنى البيت مع أبيه، والمنححر مكّة؟"^(٤).

ابن كثير: ذكر رحمه الله في تفسيره أن اسماعيل هو الذبيح، مستنداً إلى الأحاديث المتواترة، وأضاف أن تفسير الطبري لهذا الأمر يفتقر إلى الأسانيد الصحيحة.

فقال في تفسير قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ "وهذا الغلام هو إسماعيل عليه السلام فإنه أول ولد بشر به إبراهيم عليه السلام، وهو أكبر من إسحاق باتفاق المسلمين"^(٥).

ثم قال عن اليهود: "وإنما أقحموا إسحاق؛ لأنه أبوهم وإسماعيل أبو العرب فحسدوهم فزادوا ذلك وحرفوا وحيدك بمعنى الذي ليس عندك غيره فإن إسماعيل كان ذهب به وبأمه إلى جنب مكّة وهذا تأويل

(١) البحر المحيط في التفسير، أبو حيان: ١١٩/٩.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک کتاب تواریخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين باب ذكر اسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام رقم الحديث (٤٠٣٦): ٦٠٤/٢.

(٣) البحر المحيط في التفسير، أبو حيان: ١١٩/٩.

(٤) المصدر نفسه: ١١٩/٩.

(٥) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٢٣/٧.



وَتَحْرِيفٌ بَاطِلٌ فَإِنَّهُ لَا يُقَالُ (وَحِيدٌ) إِلَّا لِمَنْ لَيْسَ لَهُ غَيْرُهُ، وَأَيْضًا فَإِنَّ أَوَّلَ وَلَدٍ لَهُ مَعْرُوفٌ مَا لَيْسَ لِمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْأَوْلَادِ فَالْأَمْرُ بِذَنْبِهِ أَبْلَغُ فِي الْإِتِّلَاءِ وَالِاخْتِبَارِ" (١).

ويُفند ابن كثير رحمه الله قول من قال إنَّ الذبيح هو اسحاق فيقول: "وَقَدْ ذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّ الذَّبِيحَ هُوَ إِسْحَاقُ، وَحُكِيَ ذَلِكَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنَ السَّلَفِ حَتَّى نُقِلَ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ أَيْضًا، وَلَيْسَ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ، وَمَا أَظُنُّ ذَلِكَ تُلْقَى إِلَّا عَنْ أَحْبَارِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَأَخَذَ ذَلِكَ مُسْلِمٌ مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ، وَهَذَا كِتَابُ اللَّهِ شَاهِدٌ وَمُرْشِدٌ إِلَى أَنَّهُ إِسْمَاعِيلُ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ الْبِشَارَةَ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ وَذَكَرَ أَنَّهُ الذَّبِيحُ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ ﴿وَبَشِّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (٢) (٣).

فنرى أنَّ ابن كثير رحمه الله تعالى لم يسر خلف الروايات الاسرائيلية في زعمها أنَّ الذبيح هو اسحاق عليه السلام كما فعل بعض المفسرين، فقد نهج رحمه الله تعالى نهج المحقق المدقق في إثبات أنَّ اسماعيل عليه السلام هو الذبيح المقصود في الآيات الكريمة، وهو القول الصحيح في هذه المسألة.

أقول: ولعل الامام الطبري اعتمد على بعض الروايات الضعيفة في تأييد اختياره لنبي الله إسحاق عليه السلام في قصة الذبيح، منها حديث أبي كريب عن زيد بن حباب عن الحسن بن دينار عن علي بن زيد بن جدعان عن الحسن بن الأحنف بن قيس عن العباس بن عبدالمطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((الذبيح اسحاق)) (٤) وهذا حديث ضعيف قال عنه ابو شهبة: لا يصح الاحتجاج به، لأنَّ الحسن بن دينار متروك الحديث وشيخه علي بن يزيد بن جدعان منكر الحديث (٥).

(١) المصدر نفسه: ٢٣/٧.

(٢) سورة الصافات، الآية: ١١٢.

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٢٣ / ٧.

(٤) أخرجه البزار في مسنده رقم (١٣٠٨): ١٣٤/٤، وقال: وهذا الحديث قد رواه جماعة، عن المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن الأحنف، عن العباس موقوفاً.

(٥) يُنظر: الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، ابو شهبة: ٢٥٣.



المطلب الرابع: اختياره ردّ عدد من القراءات القرآنية المتواترة

ردّ الامام الطبري بعض القراءات المتواترة التي قرأ بها السبعة، ويعلل ذلك بتعليلات عديدة كما سيأتي فمن ذلك:

قوله تعالى ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً﴾^(١) قرأها بالرفع، وقال: "وَأَنْفَرَدَ بَعْضُ قُرَّاءِ الْكُوفِيِّينَ فَقَرَأَهُ بِالنَّصْبِ، وَذَلِكَ وَإِنْ كَانَ جَائِزًا فِي الْعَرَبِيَّةِ، إِذْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَنْصِبُ التَّكْرَاتِ وَالْمَنْعُوتَاتِ مَعَ (كَانَ)، وَتُضْمِرُ مَعَهَا فِي (كَانَ) مَجْهُولًا، فَتَقُولُ: إِنْ كَانَ طَعَامًا طَيِّبًا فَاتَّيْنَا بِهِ، وَتَرْفَعُهَا فَتَقُولُ: إِنْ كَانَ طَعَامًا طَيِّبًا فَاتَّيْنَا بِهِ، فَتَنْبِغُ التَّكْرَةَ خَبَرَهَا بِمِثْلِ إِعْرَاجِهَا، فَإِنَّ الَّذِي اخْتَارَ مِنَ الْقِرَاءَةِ، ثُمَّ لَا أَسْتَجِيزُ الْقِرَاءَةَ بِغَيْرِهِ الرَّفْعُ فِي التِّجَارَةِ الْحَاضِرَةِ لِاجْتِمَاعِ الْقُرَّاءِ عَلَى ذَلِكَ، وَشُدُودِ مَنْ قَرَأَ ذَلِكَ نَصَبًا عَنْهُمْ، وَلَا يُعْتَرِضُ بِالشَّاذِّ عَلَى الْحُجَّةِ"^(٢).

في هذه الآية يقرأ الامام الطبري رحمه الله تعالى بالرفع، ولا يستجيز القراءة بالنصب، وإن كانت متواترة، بل عدّ المخالفين من الشذاذ، وقد قرأ بها الامام عاصم بن أبي النجود رحمه الله تعالى^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ﴾^(٤) فقال الطبري "وَالَّذِي هُوَ أَوَّلُ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ قِرَاءَةٌ مَنْ قَرَأَهُ: ﴿فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ﴾؛ لِأَنَّ ذَلِكَ الْجُمُعَ الْمَعْرُوفَ لِمَا كَانَ مِنْ اسْمٍ عَلَى فَعْلٍ، كَمَا يُقَالُ حَبْلٌ وَحِبَالٌ، وَكَعْبٌ وَكَعَابٌ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ، فَأَمَّا جَمْعُ الْفِعْلِ عَلَى الْفِعْلِ أَوْ الْفِعْلِ فَشَاذٌ قَلِيلٌ"^(٥)، أي: أراد من قرأها: ﴿فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ﴾.

ورغم أنَّ (رُهْنٌ) و(رُهْنٌ) من السبعة قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو، فإنَّ الامام الطبري ردّها ووصف رأي من قرأ بها بأنّه رأي شاذ، وقرأ الباقون نافع وابن عامر وعاصم وحزمة والكسائي (فَرِهَانٌ) بكسر الراء وإثبات الألف^(٦).

(١) سورة البقرة، من الآية: ٢٨٢.

(٢) جامع البيان، الطبري: ١٠٦/٥.

(٣) يُنظر: السبعة في القراءات، ابو بكر بن مجاهد: ١٩٣، والنشر في القراءات العشر، ابن الجزري: ٢٣٧/٢.

(٤) البقرة، من الآية: ٢٨٣.

(٥) جامع البيان، الطبري: ١٢٣-١٢٤.

(٦) يُنظر: السبعة في القراءات، ابو بكر بن مجاهد: ١٩٤، وحجة القراءات، ابن زنجلة: ١٥٢، والنشر في القراءات العشر، ابن الجزري: ٢٣٧/٢.



وقوله تعالى: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾^(١) فقال الطبري رحمه الله: "أَوَّلَى الْقِرَاءَتَيْنِ بِالصَّوَابِ مَا اخْتَرْنَا مِنْ تَشْدِيدِ ﴿وَكَفَّلَهَا﴾ وَأَمَّا مَا اعْتَلَّ بِهِ الْقَارِئُونَ ذَلِكَ بِتَخْفِيفِ الْفَاءِ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿إِنَّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾^(٢) ... فَحُجَّةٌ دَالَّةٌ عَلَى ضِعْفِ اخْتِيَالِ الْمُخْتَجِّ بِهَا"^(٣).

وقد ردَّ الامام الطبري قراءة التَّخْفِيفِ رغم أنَّ من قرأ بها هم نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وأبو جعفر ويعقوب^(٤)، وأغلظ في القول على من قرأ بها، ووصف حجتهم أنَّها دالة على ضعف اختيار المحتج كما سبق. وهناك أمثلة أخرى يطول الكلام فيها، والذي يهمنا أنَّ للطبري عبارات مثل: (القراءة التي لا يجوز خلافها عندي) وقوله: (لا أستجيز غيرها . والتي لا يجوز خلافها عندي) وقوله: (والقراءة التي لا أستجيز غيرها)، إمَّا تدل دلالة واضحة على ردِّ الامام الطبري لهذه القراءات السبعية المتواترة. أقوال المفسرين:

بعد أن أوردنا رأي الامام الطبري في رده لبعض القراءات المتواترة، سنأتي الآن على آراء المفسرين الذين نجد في أقوالهم ما يخالف ما ذهب إليه الطبري نذكر منها:
في آية ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً﴾ قال الرازي: "قَرَأَ عَاصِمٌ (تِجَارَةً) بِالنَّصَبِ، وَالباقون بالرفع، أمَّا القراءة بالنصب فعلى أنَّه خبر (كان)، ولا بُدَّ فِيهِ مِنْ إِضْمَارِ الاسم، وفيه وجوه أحدها: التقدير: إِلَّا أَنْ تَكُونَ التَّجَارَةُ تِجَارَةً حَاضِرَةً كَتَبَ الْكِتَابَ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:
بَنِي أَسَدٍ هَلْ تَعْلَمُونَ بَلَاءَنَا
إِذَا كَانَ يَوْمًا ذَا كَوَاكِبٍ أَشْهَبَا^(٥)

أي: إذا كان اليوم، وثانيها: أَنْ يكون التقدير: إِلَّا أَنْ يكون الأمر والشأن تجارةً، وثالثها: قَالَ الرَّجَّاجُ: التقدير إلا أن تكون المداينةُ تِجَارَةً حَاضِرَةً، قال أبو علي الفارسي: هذا غير جائز؛ لأنَّ المداينة لا

(١) سورة آل عمران، من الآية: ٣٧.

(٢) سورة آل عمران، من الآية: ٤٤

(٣) جامع البيان، الطبري: ٣٤٦/٥.

(٤) يُنْظَرُ: السبعة في القراءات، ابو بكر بن مجاهد: ٢٠٤، والتيسير في القراءات السبع، ابو عمرو الداني: ٨٧، والنشر في القراءات العشر، ابن الجزري: ١٩/١.

(٥) البيت أوردته سيبويه في الكتاب ونسبه الى عمرو بن شأس يُنْظَرُ: الكتاب: ٤٧/١.



تكون تجارة حاضرة، ويمكن أن يُجاب عنه بأن المداينة إذا كانت إلى أجل ساعة، صحَّ تسميتها بالتجارة الحاضرة، فإنَّ من باع ثوبا بدرهم في الدمة بشرط أن تؤدي الدرهم في هذه الساعة كان ذلك مداينة وتجارة حاضرة، وأما القراءة بالرفع، فالوجه فيها ما ذكرناه في المسألة الثانية والله أعلم^(١).

وفي آية: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾.

قال السمرقندي: قال في تفسيره للآية: ﴿فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ "قرأ ابن كثير وأبو عمرو ﴿فَرِهَانٌ﴾، والباقون ﴿فَرِهَانٌ﴾، فمن قرأ ﴿فَرِهَانٌ﴾، فهو جمع الرهن، ومن قرأ ﴿فَرِهَانٌ﴾ فهو جمع الرهان، وهو جمع الجمع. ويقال: كلاهما واحد، وهو جمع الرهن"^(٢).

وقال مكي بن أبي طالب: "ورهن عند أكثر النحويين إنما هو جمع رهان، ورهان جمع رهن فرهن أيضاً، جمع جمع"^(٣).

وقال الماوردي: "إنَّ الرُّهْنَ في الأموال، والرَّهَانَ في الخيل. والثاني: أنَّ الرَّهَانَ جمع، والرُّهْنَ جمع الجمع مثل ثمار وثمر"^(٤).

وقال السمعاني في تفسيره: "﴿فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ وَيَقْرَأ: (فرهان) مَقْبُوضَةٌ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ"^(٥).

وأما آية ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ فقال أبو حيان: "وَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ: وَكَفَّلَهَا، بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ، وَبَاقِي السَّبْعَةِ بِتَخْفِيفِهَا. وَأُيِّ: وَأَكْفَلَهَا، وَمَجَاهِدٌ: فَتَقَبَّلَهَا بِسُكُونِ اللَّامِ، رَهْمًا، بِالنَّصْبِ عَلَى النِّدَاءِ، وَ: أَنْبَتَهَا، بِكُسْرِ الْبَاءِ وَسُكُونِ التَّاءِ، وَ: كَفَّلَهَا، بِكُسْرِ الْفَاءِ مُشَدَّدَةً وَسُكُونِ اللَّامِ عَلَى الدُّعَاءِ مِنْ أُمِّ مَرْيَمَ لِمَرْيَمَ. وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ: وَكَفَّلَهَا، بِكُسْرِ الْفَاءِ وَهِيَ لُغَةٌ يُقَالُ: كَفَّلَ يَكْفُلُ وَكَفَّلَ يَكْفِلُ، كَعَلِمَ يَعْلَمُ"^(٦).

(١) مفاتيح الغيب، الرازي: ٧ / ٩٨.

(٢) بحر العلوم، السمرقندي: ١ / ١٨٧.

(٣) الهداية إلى بلوغ النهاية، مكي بن أبي طالب: ١٠ / ٦٦٥٨.

(٤) النكت والعيون، الماوردي: ١ / ٣٥٩.

(٥) تفسير السمعاني: ١ / ٢٨٦.

(٦) البحر المحیط، أبو حيان: ٣ / ١٢١.



أقول: أكّد العلماء أنّ القراءات القرآنية المتواترة ثابتة، ولا يجوز لأحدٍ أن يرفضها، أو أن يردّها مهما كانت الدوافع.

ويتبين لنا مما سبق أنّ ردّ ابن جرير لهذه القراءات لا يعكس إنكاراً لوجودها، بل هو نابع من عدم قناعته بأنّها متواترة في أصلها، فقد كان الطبري في منهجه العلمي يُعنى بما هو ثابت ومتواتر من القراءات، بينما هذه القراءات لم تكن قد وصلت عنده إلى درجة التواتر في نظره.

ومن هنا، لا يجوز محاكمة الطبري على ما لم يتمكن من الوقوف عليه، أو ما لم ينقله إليه علماء عصره، فكل ما اعتمد عليه كان هو النقل المتواتر، وفي النهاية، لا إثم على من لم ينقل شيئاً لم يتأكد من صحته أو تواتره، رغم استغرابنا وصفه من أخذ بهذه القراءات بالغفلة، وإغلاظه عليهم في القول، ووصف حجتهم بالضعف. والله أعلم.

المطلب الخامس: اختياره تفسير المغرب من طرفي النهار في قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾^(١).

في تفسيره للآية الكريمة قال الطبري بعد أن عرض الأقوال فيها: "وأوّلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: هِيَ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ كَمَا ذَكَرْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ"^(٢).

ويُبرّر اختياره هذا بقوله: "وَأَمَّا قُلْنَا هُوَ أَوَّلَى بِالصَّوَابِ لِإِجْمَاعِ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّ صَلَاةَ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ مِنْ ذَلِكَ صَلَاةُ الْفَجْرِ، وَهِيَ تُصَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ؛ فَالْوَاجِبُ إِذْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ جَمِيعِهِمْ إِجْمَاعًا أَنْ تَكُونَ صَلَاةُ الطَّرَفِ الْآخَرِ الْمَغْرِبِ، لِأَنَّهَا تُصَلَّى بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَلَوْ كَانَ وَاجِبًا أَنْ يَكُونَ مُرَادًا بِصَلَاةِ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ مُرَادًا بِصَلَاةِ الطَّرَفِ الْآخَرِ بَعْدَ طُلُوعِهَا، وَذَلِكَ مَا لَا نَعْلَمُ قَائِلًا قَالَهُ"^(٣).

(١) سورة هود، من الآية: ١١٤.

(٢) جامع البيان، الطبري: ١٢ / ٦٠٥.

(٣) المصدر نفسه: ١٢ / ٦٠٥.



ثم يُفند الامام الطبري قول من قال إنّها صلاة الظهر؛ وذلك لأنّ وقت فريضتها بعد مضي نصف النهار الأول، ثمّ يصحح قوله ويرمي قول الآخر بالفساد^(١).
ردود المفسرين:

وقد خالف جمهور المفسرين اختيار الطبري في هذه الآية نذكر منهم:
ابن العربي: والذي اختاره ابن العربي بعد أن ذكر الاقوال فيها أنّ طرفي النهار هما الظهر والعصر فقال: "وَأَمَّا طَرَفَا النَّهَارِ فَهُمَا الدُّلُوكُ وَالزَّوَالُ وَهُوَ طَرَفُهُ الْأَوَّلُ، وَالدُّلُوكُ الْغُرُوبُ، وَهُوَ طَرَفُهُ النَّائِي. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ))" (٢)» (٣).
ثمّ ردّ على الإمام الطبري رحمه الله متعجباً من قوله فقال: "وَالْعَجَبُ مِنَ الطَّبْرِيِّ الَّذِي يَقُولُ: إِنَّ طَرَفِي النَّهَارِ الصُّبْحُ وَالْمَغْرِبُ وَهُمَا طَرَفَا اللَّيْلِ، فَقَلَبَ الْقُوسَ رَكْعَةً، وَحَادَ مِنَ الْبُرْجَاسِ غَلْوَةً، قَالَ الطَّبْرِيُّ: وَالذَّلِيلُ عَلَيْهِ إِجْمَاعُ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّ أَحَدَ الطَّرَفَيْنِ الصُّبْحُ؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الطَّرْفَ الْآخَرَ الْمَغْرِبُ، وَلَمْ يُجْمَعْ مَعَهُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدٌ" (٤).

ابن عطية: رجّح ابن عطية رحمه الله تعالى في المحرر الوجيز أنّ طرفي النهار اثنان الاول: الصبح، والثاني الظهر والعصر. ورد على اختيار الطبري للصبح والمغرب بقوله: "ورجح الطبري أنّ الطرفين: الصبح والمغرب، وأنّه الظاهر، إلا أنّ عموم الصلوات الخمس بالآية أولى؛ لأنّ المغرب لا تدخل فيه فهي من صلاة الليل وهي داخلة بقوله تعالى: ﴿وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ﴾" (٥)» (٦).

(١) يُنظر: المصدر السابق: ٦٠٥/١٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، باب: من أدرك من الفجر ركعة رقم (٥٥٤): ١ / ٢١١.

(٣) أحكام القرآن، لابن العربي: ٢٩ / ٣.

(٤) المصدر نفسه: ٢٩ / ٣.

(٥) سورة هود، من الآية: ١١٤.

(٦) يُنظر: المحرر الوجيز، ابن عطية: ٢١٢ / ٣.



ابو السعود : واختار ابو السعود الصبح والعصر أو الظهر فقال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾، "الغداة والعصر، وقيل: الظهر موضع العصر؛ لأنَّ ما بعد الزوال عشيٌّ، وبصلاة الزُّلْفِ المغرب والعشاء"^(١).

أقول: إنَّ اختلاف المفسرين في هذه المسألة لا يفسد للود قضية فسواء كان طرف النهار الثاني الظهر والعصر، أو كان المغرب، فهي راجعة في أساسها إلى فهم النَّصوص واستعمال العرب لكلمة (طرف)، ولا يبنى على ذلك حكمٌ شرعيٌّ.

الخاتمة

أحمد الله تعالى على أن منَّ عليَّ بإتمام هذا البحث، وأسأله أن يكون على الوجه الذي يرضاه. وبعد فقد توصلت في نهاية البحث الى ما يأتي:

١. اعتمد الطبري في تفسيره على اللغة بصورة كبيرة الى درجة التكلف في بعض الاحيان في اختيار المعنى المراد من الآية كما في تفسير قوله تعالى: ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾، فقد اختار الربط بالحبال وهو المعنى الأبعد في لغة العرب.
٢. عدم اعتماده في ترجيح اختياره على ما يعضد القراءة بفعل النبي ﷺ وأنَّه لم يرد عنه غير فعل واحد كما في مسألة غسل القدمين في الوضوء.
٣. إنَّ قول الطبري رحمه الله عن بعض القراءات المتواترة (لا أستجيز غيرها . والتي لا يجوز خلافها عندي)، وقوله: (والقراءة التي لا أستجيز غيرها ...)، ليس دليلاً كافياً على ردِّه لها، فلربَّما القراءة لم تصل اليه بالطريق الذي يرتضيه، بدليل أنَّه أورد كثيراً من القراءات المتواترة في تفسيره واستشهد بها.
٤. اعتماد الامام الطبري على بعض الاحاديث الضعيفة كما في قصة الذبيح، الامر الذي جعل بعض اختياراته غريبة عند غيره من المفسرين.

(١) ارشاد العقل السليم، أبو السعود: ٢٤٦ / ٤.



المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم.

١. أحكام القرآن، أبو محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم المعروف «بابن الفرس الأندلسي» (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق الجزء الأول: د. طه بن علي بو سريح، الجزء الثاني: د. منجية بنت الهادي النفري السواحبي، الجزء الثالث: صلاح الدين بو عفيف، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، ط ١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
٢. أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبدالله أبو بكر بن العربي المعافري الاشيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط ٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٣. إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، شهاب الدين أبو عبدالله ياقوت بن عبدالله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، الخقق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٤. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت ٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٥. الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، الدكتور محمد بن محمد ابو شهبة، مكتبة السنة، د.ط-د.ت.
٦. إنباه الرواة على أنباه النحاة، جمال الدين، أبو الحسن، علي بن يوسف القفطي [ت ٦٢٤ هـ] الخقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي-القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية-بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٢م.
٧. بحر العلوم، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت ٣٧٣هـ).
٨. البحر المحيط في التفسير، محمد بن يوسف، الشهير بأبي حيان الأندلسي [ت ٧٥٤ هـ]، بعناية: صدقي محمد جميل العطار (ج ١ و ١٠) - زهير جعيد (ج ٢ إلى ٧) - عرفان العشا حسونة (ج ٨ إلى ١٠)، دار الفكر - بيروت، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٩. البداية والنهاية، عماد الدين، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (٧٧٤هـ)، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالحسن التركي، بالتعاون مع: مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط ١، ١٤١٧-١٤٢٠ هـ.
١٠. بقات الفقهاء الشافعية، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، الخقق: محي الدين علي نجيب، دار البشائر الإسلامية-بيروت، ط ١، ١٩٩٢م.
١١. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
١٢. تاريخ بغداد تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها وواديها، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (٣٩٢-٤٦٣هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي-بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.



١٣. تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، وضع حواشيه: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
١٤. تفسير القرآن العظيم، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) وضع حواشيه وعلق عليه: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
١٥. تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت ٤٨٩ هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض-السعودية، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
١٦. تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
١٧. التيسير في القراءات السبع، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (ت ٤٤٤ هـ)، المحقق: اوتو تريزل، دار الكتاب العربي - بيروت، ط٢، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.
١٨. الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوبَغَا السُّودُويّ الجمالي الحنفي (ت ٨٧٩ هـ)، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
١٩. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤-٣١٠ هـ)، تحقيق: د عبد الله بن عبد الحسَن التركي، بالتعاون مع: مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر - د عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان - القاهرة، مصر، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٢٠. الجامع الكبير (سنن الترمذي)، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي-بيروت، ط١، ١٩٩٦ م.
٢١. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط٢، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
٢٢. حجة القراءات، عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة (ت حوالي ٤٠٣ هـ)، محقق الكتاب ومعلق حواشيه: سعيد الأفعافي [ت ١٤١٧ هـ] دار الرسالة.
٢٣. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت ٧٩٩ هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمد أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.
٢٤. السبعة في القراءات، أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادى (ت ٣٢٤ هـ)، المحقق: شوقي ضيف، دار المعارف - مصر، ط٢، ١٤٠٠ هـ.



٢٥. سير أعلام النبلاء، شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٦٧٣-٧٤٨هـ)، خرج أحاديثه واعتنى به: محمد أيمن الشبراوي، دار الحديث، القاهرة - مصر، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦ م
٢٦. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩ هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٢٧. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان [وسمّاه: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان] الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شبيب الأرناؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
٢٨. صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، الخقق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دار الإمامة - دمشق، ط ٥، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
٢٩. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، الخقق: محمد فؤاد عبد الباقي [ت ١٣٨٨ هـ]، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، (ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها)، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.
٣٠. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١ هـ)، الخقق: د. محمود محمد الطناحي. د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤١٣ هـ.
٣١. طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهيبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبه (ت ٨٥١ هـ)، الخقق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب-بيروت، ط ١، ١٤٠٧ هـ.
٣٢. فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠ هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، ط ١- ١٤١٤ هـ.
٣٣. كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠ هـ) الخقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
٣٤. الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري [ت ٥٣٨ هـ]، ضبطه وصححه ورّثه: مصطفى حسين أحمد، دار الريان للتراث بالقاهرة - دار الكتاب العربي ببيروت. ط ٣، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٣٥. لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢ هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، اعتنى بإخراجه وطبعته: سلمان عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية-حلب، وقامت بطبعته: دار البشائر الإسلامية-بيروت، ط ١، ١٤٢٣ هـ-٢٠٠٢ م.



٣٦. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبدالحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي الحاربي (ت ٥٤٢ هـ)، تحقيق: عبدالسلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية-بيروت، ط ١- ١٤٢٢ هـ.
٣٧. المستدرك على الصحيحين، أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، مع تجميعات: الذهبي في التلخيص والميزان والعراقي في أماليه والمنائوي في فيض القدير وغيرهم، دراسة وتحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، ط ١، ١٤١١-١٩٩٠.
٣٨. مسند البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت ٢٩٢ هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله (ج ١ - ٩)، عادل بن سعد (ج ١٠ - ١٧)، صبري عبد الخالق الشافعي (ج ١٨)، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط ١، (بدأت ١٩٨٨ م، وانتهت ٢٠٠٩ م).
٣٩. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٢ هـ-١٩٩٢ م.
٤٠. النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣ هـ)، تحقيق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى.
٤١. النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠ هـ)، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.
٤٢. الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمال من فنون علومه، أبو محمد مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (ت ٤٣٧ هـ)، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي-جامعة الشارقة، بإشراف أ.د: الشاهد البوشيخي، مجموعة بحوث الكتاب والسنة-كلية الشريعة والدراسات الإسلامية-جامعة الشارقة، ط ١، ١٤٢٩ هـ-٢٠٠٨ م.
٤٣. الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبدالله الصفدي (ت ٧٦٤ هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركلي مصطفى، دار إحياء التراث-بيروت، ١٤٢٠ هـ- ٢٠٠٠ م.